

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٩٨٩ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/١١/٦

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٥) بمساحة ٣٠١,٤٨ فدان
الخصصة لشركة سوريل للاستثمار العقاري (ش.م.م)

بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيه بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة
لإقامة مشروع عمرانى متكمال التخطيط والتقسيم
 الصادر لها القرار الوزارى رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة
طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛
وعلى أمر الإسناد رقم (٢٩٣) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٩ لتصحیص قطعة الأرض رقم (١٥)
مساحة ٣٠١,٤٨ فدان بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيه بقطاع شرق اللوتس
بمدينة القاهرة الجديدة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» وآخرين
(شركة تحت التأسيس)؛

وعلى مسحوض الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٤/٨/٥ لقطعة الأرض رقم (١٥) بقطاع شرق اللوتس بمساحة فعلية مقيسة من محاور الطرق ١٢٦٦٢٢٩، ١٢
شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» وآخرين (شركة تحت التأسيس)؛
وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٥٦) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٢
بالمواقة على استكمال إجراءات التعاقد باسم شركة سوريل للاستثمار العقاري
بدلاً من شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» وآخرين (شركة تحت التأسيس)
وذلك على قطعة الأرض رقم (١٥) بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية بقطاع شرق اللوتس
بمساحة ٣٠١،٤٨ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكمال بمدينة القاهرة الجديدة
ويعا لا يخل بالمتطلبات المحددة بكراسة الشروط؛
وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٠ بين الهيئة والساดา شركة سوريل
للاستثمار العقاري (ش. م. م) لبيع قطعة الأرض رقم (١٥) بمساحة ٣٠١،٤٨ فدان،
أى ما يعادل ١٢٦٦٢٢٩، ١٢٦٦٢٢٩م بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية بقطاع شرق اللوتس
بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مجتمع عمرانى متكمال؛
وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٧٣٠٤١) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٨
بشأن موافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (١١) لشهر مايو لسنة ٢٠١٥
محضسر رقم (٦) بتاريخ ٢٠١٥/٥/٣ والمتضمن الموافقة من الناحية الفنية
على استخدام النماذج السكنية المشار إليها فى مشروعات تقسيم الأراضى التى تقدمها
شركات الاستثمار العقاري للاعتماد باعتبارها مبانى سكنية تتكون من طابق واحد
أو أكثر ويحتوى على مجموعة من الوحدات السكنية بأكثر من مدخل وبارتفاع (أرضى + دورين)
ما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية وداخل حدود الكثافة المسموح بها؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٣٠) ب تاريخ ٢٠١٥/٦/٢٢ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٥) بمساحة ٤٨،٣٠١ فدان المخصصة لشركة سوريل للاستثمار العقاري (ش. م. م) :

وعلى خطاب الشركة الوارد بتاريخ ٢٠١٧/١/١ للموافقة على تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٥) بمساحة ٤٨،٣٠١ فدان بالامتداد الشرقي لمدينة القاهرة الجديدة

وهي كالتالى :

تخطيط جزء من مناطق العمارت بالمنطقة السكنية (١،٢) وتعديل جزء من عمارت إلى فيلات ومجتمعات سكنية في ضوء الكثافة السكانية المسموح بها لـكامل المشروع وفي ضوء موافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بـجلسة رقم (١) لـشهر مايـو لـسنة ٢٠١٥ بـمحضر اجتماع رقم (٦) بـتاريخ ٢٠١٥/٥/٣ على استخدام النماذج السكنية في مشروعات تقسيم الأراضي التي تقدمها شركات الاستثمار العقاري لـاعتماد باعتبارها مبانـى سكنـية تتـكون من طـابق واحد أو أكـثر ويـحتـوى عـلـى مـجمـوعـة مـن الـوحدـات السـكـنىـة بـأكـثر مـن مـدـخـل بـهـا لـا يـسـجـاـز الاـشـتـراـطـات الـبـنـائـية وـداـخـل حـدـود الـكـثـافـة السـكـانـية المـسـمـوح بـهـا :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بـجـلـسـتـه رقم (١٠٢) بـتـارـيخ ٢٠١٧/١/٢٩ بـالـمـوـافـقـة عـلـى منـع قـطـع قـطـعـاـتـ الـأـرـضـيـةـ الـمـخـصـصـةـ لـلـشـرـكـاتـ وـالـمـسـتـشـمـرـينـ بـالـمـدـنـ الـجـديـدةـ بـنـشـاطـ (ـعـصـرـانـىـ مـتـكـامـلـ /ـ وـخـدـمـىـ)ـ لـكـافـيـةـ الـمـسـاحـاتـ مـهـلـةـ إـضـافـيـةـ قـدـرـهـاـ سـتـةـ شـهـورـ بـدـوـنـ مـقـاـبـلـ :

وعلى ما يـفـيدـ سـدـادـ المـصـارـيفـ الإـدـارـيـةـ الـمـسـتـحـقـةـ بـتـارـيخ ٢٠١٧/١/١١ـ نـظـيرـ اـسـتـصـدارـ الـقـرـارـ الـوـزـارـىـ الـمـعـدـلـ باـعـتـمـادـ تـخـطـيطـ وـتقـسـيمـ قـطـعـةـ الـأـرـضـ رقمـ (١٥)ـ بـمـسـاحـةـ ٤ـ٨ـ،ـ٣ـ٠ـ١ـ فـدـانـ بـالـامـتـدـادـ الشـرـقـيـ لمـدـنـ الـقـاهـرـةـ الـجـديـدةـ :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٢٤١٤) بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٠
لجهاز مدينة القاهرة الجديدة لمراجعة المخطط العام النهائي للمشروع عاليه والتتوقيع على اللوحات :
وعلى التعهددين المقدمين من الشركة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٣ الخاصة بالمشروع وهما :
تعهد بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى
أو مالكى المشروع وفي حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .
أنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت
خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويُعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية
الم المناسبة في هذا الشأن :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤١٤٧١٤) بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١١
مرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع بعد المراجعة والاعتماد و موضوعاً به الموقف المالى
والعقارات لقطعة الأرض عاليه :

وعلى التعهد المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٢ بأن منطقة الخدمات
تكون لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج أو استخدامها
من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة :
وعلى الجدول الزمني المعتمد من الشركة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٣ للمشروع :

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية :
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة سوريل
للاستثمار العقاري لاعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٥)
بمساحة ٤٨,٣٠١ فدان بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجسديين بقطاع شرق اللوتس
بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً وفقاً لأحكام قانون البناء
رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٩ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض :
وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للهيئة رقم (٤٩٠٤) في ٢٠١٧/١٠/٢٩
إلى قطاع التخطيط والمشروعات لاستيفاء بعض المستندات :
وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٩٣٨) في ٢٠١٧/١٠/٣٠
المتضمن عدم وجود أية مستحقات مالية على الشركة حتى تاريخه :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٥) بمساحة ٣٠١,٤٨ فدان ،
أى ما يعادل ١٢,٦٦٢٩م^٢ بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين بقطاع شرق اللوتس
بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة لشركة سوريل للاستثمار العقاري لإقامة مشروع عمراني
متكامل عليها ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم
بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهدتين المقسمتين منها أنه لم يتم البيسح أو التصرف
في منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ،
ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأن كافة التعديلات محل القرار
لا تتعارض مع كافية بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع ،
 وأنه في حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأن منطقة الخدمات تكون خدمة قاطنى
المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخسار أو استخدامها من غير قاطنى المشروع
يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة المجان المختصة بالهيئة .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الالزمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من هذا القرار طبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع وخلال المدة الممنوحة لتنفيذها والتي تنتهي في ٢٢/١٢/٢٠٢١ وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢) في ٢٩/١/٢٠١٧

مادة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار ووفقاً للنحو المصري للدراجات .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس/ مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

المعدل الصادر لشركة سوريل للاستثمار العقاري

لإقامة مشروع عمرانى متكمال على قطعة الأرض رقم (١٥)

بمساحة ٣٠١,٤٨ فدان بقطاع شرق اللوتس

بالامتداد الشرقي لمدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٠١,٤٨ فدان ،

أى ما يعادل ١٢٦٦٢٢٩,٢م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٦١,١٣٥ فدان ، أى ما يعادل ١٤,١٥٩٥٥١,٢م^٢ ،

وتشكل نسبة (٤٤,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ١٠,٢٨ فدان ، أى ما يعادل ٥٢,٥٢,١١٨,٣م^٢ ،

وتشكل نسبة (٣٢,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية والمناطق المفتوحة بمساحة ١١٦,٣٦ فدان ،

أى ما يعادل ٦٣,٦٣,٤٨٨٩٣م^٢ ، وتشكل نسبة (٣٨,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢١,٣٦ فدان ، أى ما يعادل ٨٣,٨٣,٨٩٧١٦م^٢ ،

وتشكل نسبة (٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

إجمالي المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع ٦١,١٣٥ فدان ، أى ما يعادل ١٤,١٥٩٥٥١,٢م^٢ ،

وتشكل نسبة (٤٤,٩٨٪) من مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى ما يلى :

(أ) المساحة المخصصة للإسكان (فيلات) :

إجمالي المساحة المخصصة للفيلات بالمشروع ١٢٦,٧١ فدان ، أى ما يعادل ٦,٢٩٨٧٢٨,٢م^٢ ،

وتشكل نسبة (٢٣,٥٩٪) من مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية للفيلات :

النسبة البنائية لا تزيد عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية .
الارتفاع المسموح به (أرضي + أول) .

الارتدادات : ٤م أمامي ، ٦م خلفي ، ٣م جانبي .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية .

(ب) المساحة المخصصة للمجمع السكني (الوحدات متلاصقة) :

إجمالي المساحة المخصصة للمجمع السكني (وحدات متلاصقة) بالمشروع ٨٩٧،٢٠ فدان ،
أى ما يعادل ٣٤،٣٤م٢ ، وتحل نسبة (٩٣٪) من مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية للمجمع السكني :

طبقاً لموافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (١١) لشهر مايو
لسنة ٢٠١٥ بحضور اجتماع رقم (٦) بتاريخ ٢٠١٥/٥/٣ على استخدام النماذج السكنية
فى مشروعات تقسيم الأراضى التى تقدمها شركات الاستثمار العقارى للاعتماد
باعتبارها مبانى سكنية تتكون من طابق واحد أو أكثر ويحتوى على مجموعة من الوحدات
السكنية بأكثرب من مدخل بما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية وداخل حدود الكشافه
السكنية المسموح بها .

النسبة البنائية لا تزيد عن (٤٥٪) من مسطح قطعة الأرض السكنية .

الارتفاع : (أرضي + دورين) .

الارتدادات : ٤م من جميع الجهات .

المسافة بين البلكونات لا تقل عن ٨م .

يتم الالتزام بتوفير سيارة لكل وحدة سكنية طبقاً للكود المصرى للجراجات .

ثانية - المساحة المخصصة لمناطق الخدمات :

إجمالي المساحة المخصصة للخدمات ١٢٨ فدان ، أي ما يعادل ٥٢،١١٨،٣٠ م٢ ، وتشكل نسبة (٩,٣٢٪) من مساحة أرض المشروع .

مناطق الخدمات :

مناطق الخدمات	المساحة (م٢)
(١)	١١٧٥١،٥٢
غرف الأمن عدد (١٠) غرف	٥٢.
الإجمالي	١١٨،٣٠،٥٢

الاشتراطات البنائية للخدمات :

يتم تحديد عناصر برنامج الخدمات طبقاً للمعدلات التصميمية والتخطيطية بمنطقة الخدمات ، ويتم اعتماده من قطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة بما لا يخل بالبرنامج الزمني المعتمد للمشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة المزايدة الخاصة بقطعة الأرض في ضوء الأنشطة المطلوبة .

يتم ترك ردود ٦ أمتار داخل قطع أراضي الخدمات .

يتم الالتزام بأن تكون الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة التجان المخصصة بالهيئة وبعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري .

ثالثاً - المساحة المخصصة للعمارات :

إجمالي المساحة المخصصة للعمارات بالمشروع ٤٣،٥٨ فدان ، أي ما يعادل ٢،١٨٣،٥٦ م٢ ، وتشكل نسبة (١٤,٤٦٪) من مساحة أرض المشروع .

العمارات السكنية وبيانها كالتالي :

منطقة العمارات الأولى :

(جمالي عدد الوحدات)	عدد الوحدات بالنموذج	الارتفاع	F. P		العدد للنموذج	النموذج
			F. P للنكران	F. P للنموذج		
٩٥	١٩	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	٤٤٠٤,٥	٨٨٠,٩	٥	A
٤٨	١٩	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٣٣,٨	٨٨٠,٩	٢	B
٥٧	١٩	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	٣٦٤٢,٧	٨٨٠,٩	٤	C
٧٢	١٨	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	٢٨١٣,٢	٧٠٢,٣	٤	D
٢١	٢١	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٠٦٩	١٠٦٩	١	E
٤١	٤١	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٠٦٩	١٠٦٩	١	F
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٤٠,٠٢	١٧٤٠,٠٢	١	G
٣٦	١٨	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٤٠٣,٦	٧٠٢,٣	٢	H
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٤٠,٠٢	١٧٤٠,٠٢	١	I
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٤٠,٠٢	١٧٤٠,٠٢	١	J
٥٥	٥٥	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	٢٤٦٥,١	٢٤٦٥,١	١	K
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٤٠,٠٢	١٧٤٠,٠٢	١	L
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٤٠,٠٢	١٧٤٠,٠٢	١	M
٥٥	٥٥	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	٢٤٦٥,١	٢٤٦٥,١	١	N
٣٧	٣٧	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٧٥	١٧٧٥	١	O
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٤٠,٠٢	١٧٤٠,٠٢	١	P
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	٢٤٦٥,١٤	١٧٤٠,٠٢	٢	Q
٣٧	٣٧	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٧٥	١٧٧٥	١	R
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٤٠,٠٢	١٧٤٠,٠٢	١	S
٣٦	١٨	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٤٠٣,٦	٧٠٢,٣	٢	T
١٩	١٩	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	٨٨٠,٩	٨٨٠,٩	١	U
١٩	١٩	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	٨٨٠,٩	٨٨٠,٩	١	V
٩٤٠			٤٢٤٧٦,٠٢			الاجمالى

منطقة العمارات الثانية :

(جمالي عدد الوحدات)	عدد الوحدات بالنموذج	الارتفاع	F. P		العدد للنموذج	النموذج
			F. P للنكران	F. P للنموذج		
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٥٠,٥٧	١٧٥٠,٥٧	١	A
١٩	١٩	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	٨٩١,٤	٨٩١,٤	١	B
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٥٠,٥٧	١٧٥٠,٥٧	١	C
٣٦	٣٦	بدروم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٥٠,٥٧	١٧٥٠,٥٧	١	D

الإجمالي عدد الوحدات	عدد الوحدات بالتموذج	الارتفاع	F. P		العدد	التموذج
			F. P متكرر	F. P التمودج		
٤٦	٤٦	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٥٠,٥٧	١٧٥٠,٥٧	١	E
١٨	١٨	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٧٤٢,٨	٧٩٢,٨	٢	F
١٨	١٨	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٧٧١,٥	٧٧١,٥	٣	G
٤٦	٤٦	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٥٠,٥٧	١٧٥٠,٥٧	٤	H
٥٥	٥٥	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٢٤٧٥,٦	٢٤٧٥,٦	٥	I
٥٥	٥٥	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٢٤٥٤,٦	٢٤٥٤,٦	٦	J
٥٥	٥٥	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٢٤٦٥,١	٢٤٦٥,١	٧	K
٥٥	٥٥	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٢٤٥٤,٦	٢٤٥٤,٦	٨	L
٥٥	٥٥	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٢٤٥٤,٦	٢٤٥٤,٦	٩	M
٤٨	٤٨	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	١٩٤٩,٩	١٩٤٩,٩	١٠	N
٥٥	٥٥	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٢٤٥٤,٦	٢٤٥٤,٦	١١	O
٤٦	٤٦	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٢٩,٥٧	١٧٢٩,٥٧	١٢	P
٤٧	٤٧	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٧٥	١٧٧٥	١٣	Q
٤٧	٤٧	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٧٥	١٧٧٥	١٤	R
٤٨	٤٩	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٣١,٨	٨٨٤,٩	١٥	S
٤٦	٤٦	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٢٩,٥٧	١٧٢٩,٥٧	١٦	T
٤٦	٤٦	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	١٧٢٩,٥٧	١٧٢٩,٥٧	١٧	U
١٩	١٩	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٨٨٤,٩	٨٨٤,٩	١٨	V
١٨	١٨	بدرؤم + أرضي + ٤ أدوار	٧٠٢,٣	٧٠٢,٣	١٩	W
٨٦٠			٢٩٨٩٩,٣٦			الاجمالي

الاشتراطات البنائية للعمارات :

لا تزيد نسبة البناء عن (٤٥٪) من مسطح قطعة الأرض السكنية .

الارتفاع الكلي (أرضي + ٤ أدوار) بحد أقصى ١٧,٧ متر .

الارتفاعات : ٤ أمتار من جميع الجهات .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ٨ م .

يتم توفير مكان انتظار للسيارات بواقع (موقف سيارة / وحدة سكنية) وطبقاً للكود المصري للجرارات .

مفوض عن الشركة

م/ حسن محمد كمال

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (عقارات) (أرضي + ٤ أدوار متكررة) ، (فيلات) (أرضي + دور أول) ، (مجمع سكني ووحدات متلاصقة) (أرضي + دورين) ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المراافق لدور البدروم وبما لا يتعارض مع الارتفاعات المفروضة من القوات المسلحة .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للشروط الواردة بكراسة المزايدة المدرج بها قطعة الأرض لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - **غرف الأسطح بالمباني السكنية :** هي الملاحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي .
- ٥ - تتولى شركة سوريل للاستثمار العقاري على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المراافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراافق الداخلية بكافة أنواعها خلين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من محركات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البدورات والأرصفة والتبليطات والتراونة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بتقديم البرنامج الزمني للمشروع ويعتمد من الهيئة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بتوفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان ، وبالنسبة لمناطق الخدمات طبقاً للكود المصرى .
- ١٣ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

طرف أول
(امضاء)
مفوض عن الشركة
م/ حسن محمد كمال

طرف ثانٍ



